



١١٢٢

كتاب في الأصول

تأليف

الحقـ المـكـبـرـ وـالـلـقـ الخـبرـ

الـشـيـخـ مـحـمـدـ كـاظـمـ الـقـوـنـيـ الـجـزـيـانـيـ

الـتـوفـيـ ١٣٢٩ـهـ

تحقيقـ وـ تـعـلـيقـ

الـسـتـادـ السـيـنـ عـبـاسـ عـلـيـ الـزـيـنـ السـيـرـ وـ رـأـيـ

الـجـزـيـانـيـ

• * * •

بـنـيـ سـلـطـنـ الـشـاـهـ الـشـاهـلـيـ

الـتـابـعـةـ بـجـمـعـ الـهـرـرـسـيـنـ يـقـعـ الـسـقـفـةـ

سرشناسه: آخوند خراسانی، محمدکاظم بن حسین، ۱۲۰۵ - ۱۳۲۹ ق.
عنوان و نام پدیدآور: کفاية الأصول / تأليف: محمدکاظم الخراسانی؛ تحقيق وتعليق: عباس علی الزواری السبزواری.

مشخصات نشر: قم: جماعت المدرسین فی الحوزة العلمیة بقم، مؤسسة النشر الإسلامي، ۱۳۸۴ - .
مشخصات ظاهري: ۳ ج.

فروضت: جماعت المدرسین فی الحوزة العلمیة بقم؛ مؤسسة النشر الإسلامي، ۱۱۲۳، ۱۱۲۲، ۱۱۲۱.

شابک: (دوره) ۹ - ۱۸۴ - ۴۷۰ - ۹۶۴ - ۹۷۸ - ۹۶۴ - ۴۷۰ - ۵۶۱ - ۸۱ - ۹۷۸ - ۹۶۴ - ۴۷۰ - ۵۶۲ - ۰۵ - ۰۲

ج ۹۷۸ - ۹۶۴ - ۴۷۰ - ۵۶۳ - ۲۳ - ۹۷۸ - ۹۶۴ - ۴۷۰ - ۵۶۲ - ۰۵ - ۰۲

یادداشت: عربی، (۱۳۸۷) چاپ پنجم: ج. ۱ و ۲ (جایگزین: ج. ۱۴۲۹ ق.)

یادداشت: ج. ۱ و ۲ (چاپ ششم: ۱۴۳۰ ق.)

یادداشت: ج. ۲ (چاپ چهارم: ۱۴۲۸ ق.)

یادداشت: ج. ۳ (چاپ چهارم: ۱۴۳۰ ق.)

یادداشت: جلد سوم این کتاب در سالهای ۱۳۸۶ - ۱۳۹۸ تجدید چاپ شده است.

یادداشت: جلد اول این کتاب در سالهای ۱۳۸۴ - ۱۳۹۸ تجدید چاپ شده است.

موضع: اصول فقه شیعه.

شناسه افزوده: زارعی سبزواری، عباس علی، ۱۳۴۸ - .

شناسه افزوده: جماعت مدرسین حوزه علمیه قم، دفتر انتشارات اسلامی.

ردہ بندی کنگره: BP ۱۰۹ / ۸ / ۱۲ ک ۷۱۲۸۴

ردہ بندی دیوبی: ۲۹۷ / ۳۱۲

شماره کتابشناسی ملی: ۸۴ - ۲۰۵۲۸ - ۸۴

کفاية الأصول

(ج ۲)

- العلامة المدقق الشيخ محمدکاظم الخراسانی «الآخوند»
- الأستاذ الشيخ عباس علی الزارعی السبزواری
- الأصول
- مؤسسة النشر الإسلامي
- ۴۲۰
- الحادی عشر
- ۱۰۰۰ نسخة
- ۱۴۴۲ هـ
- ۹۷۸ - ۹۶۴ - ۴۷۰ - ۱۸۴ - ۹
- ۹۷۸ - ۹۶۴ - ۴۷۰ - ۵۶۲ - ۵

ISBN 978 - 964 - 470 - 562 - 5

□ ۵۰۰۰۰ تومان

□ WWW.EN-ESLAMI.IR

info@En-Eslami.ir

- تأليف:
- تحقيق:
- الموضوع:
- طبع ونشر:
- عدد الصفحات:
- الطبعة:
- المطبوع:
- التاريخ:
- شابک دوره:
- شابک ج ۲:
- السعر:
- علامۃ الانترنت:

مؤسسة النشر الإسلامي

التابعة لجماعۃ المدرسین بقم المشرفة

٧- فهرس موضوعات الكتاب

- ٣ المقصد الثاني في النواهي:
٥ فصل: في عدم دلالة النهي إلا على الطلب
١٠ فصل: في اجتماع الأمر والنهي
١١ تقديم مقدمات
١١ الأول: المراد بالواحد في عنوان النزاع
١٢ الثاني: الفرق بين هذه المسألة ومسألة النهي عن العبادة
١٥ الثالث: إن المسألة أصولية
١٧ الرابع: إن المسألة عقلية
١٨ الخامس: إن المسألة تعم جميع أقسام الإيجاب والتحريم
١٩ السادس:أخذ قيد المندوحة
٢١ السابع: عدم ابتناء النزاع على القول بتعلق الأحكام بالطبع
٢٣ الثامن: ملاك باب الاجتماع
٢٥ التاسع: ما يتعلّق بدليل الحكمين إثباتاً
٢٦ العاشر: اختلاف حكم المجمع باختلاف الأقوال والحالات
٣١ القول بالامتناع ودليله
٣٢ إحداها: تضاد الأحكام الخمسة
٣٢ ثانية: تعلق الأحكام بأفعال المكلفين

٣٤	ثالثتها: تعدد العنوان لا يستلزم تعدد المعنون
٣٤	رابعتها: الواحد وجوداً واحداً ماهيةً وذاتاً
٣٨	القول بالجواز ودليله
٣٨	الأمر الأول: والجواب عنه
٤٦	الأمر الثاني: والجواب عنه
٤٧	القول بالجواز عقلاً والامتناع عرفاً
٤٨	تبنيهات مسألة الاجتماع
٤٨	الأمر الأول: مناط الاضطرار الرافع للحرمة
٤٨	حكم المضطر إليه بسوء الاختيار
٤٩	١ - المختار في المقام
٥٣	٢ - مختار الشيخ الأنصاري والإيراد عليه
٥٨	٣ - مختار صاحب الفضول وما فيه
٥٩	٤ - مختار أبي هاشم والمحقق القمي والإيراد عليه
٦١	الأمر الثاني: صغرونية المقام لكبرى التراجم
٦٩	الأمر الثالث: إلهاق تعدد الإضافات بتعدد الجهات
٧١	فصل: في أن النهي عن الشيء هل يقتضي فساده أم لا؟
٧١	تقديم أمور
٧١	الأول: الفرق بين هذه المسألة ومسألة الاجتماع
٧١	الثاني: الوجه في عدم المسألة من المسائل اللغوية
٧٢	الثالث: دخول النهي التنزيلي والغيري في محل البحث
٧٤	الرابع: المراد من العبادة في محل النزاع
٧٥	الخامس: تحرير محل النزاع
٧٥	السادس: المراد من الصحة والفساد
٨١	السابع: الأصل في المسألة
٨٢	الثامن: أقسام تعلق النهي بالعبادة

٨٤	بيان الحق في المسألة
٨٥	المقام الأول: في العبادات
٨٨	المقام الثاني: في المعاملات
٩٠	تذنيب: حول ما حُكِي عن أبي حنيفة والشيباني
٩٣	المقصد الثالث: في المفاهيم:
٩٥	مقدمة في تعريف المفهوم
٩٨	فصل: مفهوم الشرط
٩٨	ملاك ثبوت المفهوم
١٠٠	الوجه المذكورة في إثبات العلية المنحصر للشرط
١٠٥	أدلة المنكرين للمفهوم
١٠٧	بقي ها هنا أمور
١٠٧	الأمر الأول: المراد من انتفاء الحكم
١٠٨	إشكال ودفع
١١٠	الأمر الثاني: تعدد الشرط ووحدة الجزاء
١١٣	الأمر الثالث: تداخل المسبيات وعدمه
١٢٠	فصل: مفهوم الوصف
١٢٢	تذنيب: في اختصاص النزاع بالوصف الأخص من موصوفه
١٢٥	فصل: مفهوم الغاية
١٢٩	فصل: مفهوم الحصر
١٢٩	الجملة المشتملة على كلمة «إلا»
١٣٢	الجملة المشتملة على «إنما»
١٣٢	الجملة المشتملة على «بل» الإضráبية
١٣٣	تعريف المسند إليه باللام
١٣٤	فصل: مفهوم اللقب والعدد

١٣٥	المقصد الرابع: في العام والخاص
١٣٧	فصل: تعريف العام وأقسامه
١٣٧	تعريف العام
١٣٨	أقسام العام
١٤١	فصل: أدوات العموم
١٤٣	فصل: دلالة العام على العموم متوقف على إطلاقه
١٤٦	فصل: حجية العام المخصص في الباقي
١٤٦	المشهور بين الأصحاب
١٤٧	احتجاج التافين والجواب عنه
١٥٢	فصل: هل يسري إجمال المخصص إلى العام
١٥٢	الشبهة المفهومية
١٥٣	الشبهة المصداقية
١٥٧	إيقاظ: استيعاب العدم الأزلي
١٥٩	وهم وإزاحة
١٦٢	عدم إحراز مصاديق العام بأحالة عدم التخصيص
١٦٤	فصل: العمل بالعام قبل الفحص عن المخصص
١٦٦	إيقاظ: الفرق بين الفحص هنا والفحص في الأصول العملية
١٦٨	فصل: الخطابات الشفاهية
١٦٨	بيان محل النزاع
١٧٢	فصل: ثمرة عموم الخطابات الشفاهية
١٧٨	فصل: تعقب العام بضمير يرجع إلى بعض أفراده
١٨٢	فصل: التخصيص بالمفهوم المخالف
١٨٥	فصل: الاستثناء المتعلق لجمل متعددة
١٨٨	فصل: تخصيص العام الكتابي بخبر الواحد
١٨٨	الدليل على التخصيص

١٨٩	أدلة المخالفين والجواب عنها
١٩١	فصل: دوران الأمر بين النسخ والتخصيص
١٩١	حالات الخاص والعام، وأحكامها
١٩٤	حقيقة النسخ
١٩٧	المرة بين التخصيص والنسخ
١٩٩	المقصد الخامس: في المطلق والمقييد والمجمل والمبيّن
٢٠١	فصل: تعريف المطلق وبيان ما يطلق عليه
٢٠١	تعريف المطلق
٢٠٢	ما يطلق عليه المطلق
٢١٢	فصل: مقدمات الحكمة؟
٢١٢	ما هو مقدمات الحكمة؟
٢١٥	المراد من كون المتكلّم
٢١٧	بقي شيء: الأصل عند الشك في كون المتكلّم في مقام البيان
٢١٨	الانصراف وأنواعه
٢١٩	تبنيه: فيما إذا كان للمطلق جهات عديدة
٢٢٠	فصل: المطلق والمقييد المتنافيان وكيفية الجمع بينهما
٢٢٣	تبنيه: في عدم اختصاص التقيد بالحكم التكليفي
٢٢٣	تبصرةً لاتخلو من تذكرة: اختلاف نتيجة مقدمات الحكم
٢٢٥	فصل: في المجمل والمبيّن
٢٢٧	المقصد السادس: في بيان الأمارات المعتبرة شرعاً أو عقلاً
٢٢٩	مباحث القطع
٢٣٠	تمهيدُ في أقسام حالات المكلَّف
٢٣٣	أحكام القطع وأقسامه
٢٣٣	الأمر الأوّل: لزوم العمل بالقطع عقاً
٢٣٥	الأمر الثاني: التجري والانتقاد

٢٣٦	المختار من حكم التجرّي
٢٣٨	عدم تغيير الواقع في القطع بخلافه
٢٤٢	الاستدلال على المختار بالنقل
٢٤٣	استدلال المحقق السبزواري، والمناقشة فيه
٢٤٤	توهم صاحب الفضول، والجواب عنه
٢٤٤	الأمر الثالث: أقسام القطع وأحكامها
٢٤٤	القطع الطريري
٢٤٥	القطع الموضوعي
٢٤٧	قيام الأمارات مقام القطع الطريري
٢٤٨	عدم قيام الأمارات مقام القطع الموضوعي
٢٥٠	عدم قيام غير الاستصحاب من الأصول مقام القطع الطريري
٢٥٠	عدم قيام الاستصحاب مقام القطع الموضوعي
٢٥١	الدول عمّا في درر الفوائد
٢٥٤	الأمر الرابع: امتناعأخذ القطع بحكمٍ في موضوع نفسه أو مثله أو ضدّه
٢٥٧	الأمر الخامس: الموافقة الالتزامية
٢٦١	الأمر السادس: حجّية قطع القطاع
٢٦٤	الأمر السابع: حجّية العلم الإجمالي
٢٦٤	المقام الأول: في ثبوت التكليف بالعلم الإجمالي وعدمه
٢٦٤	المختار في المقام
٢٦٨	القول الثاني وبيان ضعفه
٢٧٠	المقام الثاني: في كفاية العلم الإجمالي وعدمه
٢٧٥	مباحث الظنّ
٢٧٦	تقديم أمور
٢٧٦	أحدها: عدم كون الحجّية من لوازم الأمارة
٢٧٧	ثانيها: إمكان التعبّد بالأمارة غير العلمية

٢٧٧	المراد من الإمكان
٢٨٠	محاذير التعمّد بالأمارات
٢٨٠	الجواب عن المحاذير الثلاثة
٢٨٧	ثالثاً: تأسيس الأصل في المسألة
١٩٠	فصل: حجّيّة الظواهر
١٩٠	المختار: حجّيّة الظواهر مطلقاً
١٩٠	رأي المحقق القمي: حجّيّة الظواهر في خصوص من قصد إفهمه
١٩١	قول الأخباريين: عدم حجّيّة ظواهر الكتاب
١٩٥	اختلاف القراءة يمنع عن التمسّك بظاهر الكتاب
١٩٧	فصل: عدم حجّيّة قول اللغوي
٢٠٠	فصل: حجّيّة إجماع المتنقول
٢٠١	الأمر الأول: المالك في حجّيّة الإجماع
٣٠٢	الأمر الثاني: اختلاف الألفاظ الحاكمة للإجماع
٣٠٢	الأمر الثالث: حجّيّة الإجماع المنشول الكاشف عن رأي المعصوم
٣٠٥	تبنيّات مبحث الإجماع المنشول
٣٠٥	الأول: بطلان الطرق المتقدّمة لاستكشاف رأي الإمام <small>عليه السلام</small>
٣٠٦	الثاني: تعارض الإجماعات المنشولة
٣٠٧	الثالث: نقل التواتر بخبر الواحد
٣٠٨	فصل: عدم حجّيّة الشهرة الفتوائية
٣١٠	فصل: حجّيّة خبر الواحد
٣١٠	المشهور بين الأصحاب
٣١٠	إنّ المسألة أصولية
٣١١	أدلة القائلين بعدم حجّيّة خبر الواحد، والجواب عنها
٣١٥	فصل: الآيات التي استدلّ بها على حجّيّة خبر الواحد
٣١٥	الدليل الأول: آية النبأ

- ٣١٨ الإشكال الأول، والجواب عنه
- ٣١٩ الإشكال الثاني، والجواب عنه
- ٣٢٤ الإشكال الثالث، والجواب عنه
- ٣٢٥ الدليل الثاني: آية التفر
- ٣٣٠ الدليل الثالث: آية الكتمان
- ٣٣١ الدليل الرابع: آية السؤال
- ٣٣١ الدليل الخامس: آية الأذن
- ٣٣٤ فصل: في الأخبار التي دلت على اعتبار أخبار الآحاد
- ٣٣٨ فصل: في الإجماع على حجية الخبر
- ٣٣٨ الوجه الأول: الإجماع القولي
- ٣٣٩ الوجه الثاني: الإجماع العملي
- ٣٣٩ الوجه الثالث: سيرة العقلاء
- ٣٤٤ فصل: في الوجوه العقلية التي أقيمت على حجية خبر الواحد
- ٣٤٤ الوجه الأول: دليل الانسداد الصغير
- ٣٤٩ الوجه الثاني: ما ذكره صاحب الوافية
- ٣٥١ الوجه الثالث: ما أفاده صاحب هداية المسترشدين
- ٣٥٣ فصل: في الوجوه التي أقاموا على حجية الظن
- ٣٥٣ الوجه الأول: قاعدة رفع الضرر المظنون
- ٣٥٥ الوجه الثاني: قاعدة قبح ترجيح المرجوح على الراجح
- ٣٥٦ الوجه الثالث: الجمع بين قاعدتي الاحتياط ونفي الحرج
- ٣٥٧ الوجه الرابع: دليل الانسداد
- ٣٦٣ فصل: الظن بالطريق والظن بالواقع
- ٣٦٣ التحقيق: حجية الظن بهما
- ٣٦٤ منشأ توهّم الاختصاص بالظن بالواقع
- ٣٦٤ منشأ توهّم الاختصاص بالظن بالطريق

٣٦٩	فصل: الكشف والحكومة
٣٧٠	صحة تقرير مقدمات الانسداد على نحو الحكومة
٣٧٠	عدم صحة تقرير المقدمات على نحو الكشف
٣٧١	وهم ودفع
٣٧١	التفصيل بين محتملات الكشف
٣٧٢	تعيم النتيجة على الكشف، والجواب عنه
٣٧٤	فصل: الإشكال في خروج القياس عن عموم نتيجة دليل الانسداد
٣٧٤	تقرير الإشكال
٣٧٥	الجواب عن الإشكال
٣٧٦	فساد ما ذكره بعض المحققين في الجواب عن الإشكال
٣٧٨	فصل: الظنّ المانع والممنوع
٣٧٩	فصل: عدم الفرق بين أقسام الظنّ بالحكم
٣٧٩	تنبيه
٣٨١	فصل: الظنّ بالفراغ
٣٨٢	خاتمة
٣٨٢	الأمر الأول: حكم الظنّ في الأصول الاعتقادية
٣٨٥	الأمر الثاني: الترجيح والوهن بالظنّ